



الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى  
اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (303) لسنة 1377 و.ر (2009 مسيحي)

بتفويض بعض الأحكام في شأن التعاقد مع اللاعبين والمدربين الأجانب

اللجنة الشعبية العامة :

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية، ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 1968 مسيحي ، بشأن الأندية الرياضية والشباب .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (154) لسنة 1374 و.ر، بشأن إعادة تنظيم اللجنة الأولمبية الليبية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (302) لسنة 1376 و.ر، بإسناد اختصاصات اللجنة الأولمبية الليبية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (568) لسنة 1376 و.ر، باعتماد النظام الأساسي الموحد للأندية الرياضية.
- وعلى ما قرره اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي السابع عشر لسنة 1377 و.ر.

قـرـر

مادة (1)

يُحظر على النوادي الرياضية التعاقد على شراء أو تأجير اللاعبين الأجانب للعب بتلك النوادي بالجمهورية العظمى في كل الألعاب ، سواءً على سبيل الهواية أو الاحتراف أو غيره ، كما يُحظر على هؤلاء اللاعبين اللعب بتلك الأندية ولو بدون مقابل.

مادة (2)

على الأندية الرياضية تسريح اللاعبين الأجانب التابعين لها وإنهاء علاقتهم التعاقدية بالتراضي.

مادة (3)

يجوز للأندية الرياضية التعاقد مع مدربين أجانب لتدريب فرقها بشرط أن يكونوا من ذوي الكفاءة والمقدرة العلمية والعملية وفقاً لما تقرره اللجنة الأولمبية الليبية.

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالف أحكامه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

اللجنة الشعبية العامة



صدر في : ٥٥ (٢٠٠٩)  
الموافق : 27 / 06 / 1377 و.ر (2009 مسيحي)  
(٢٧ شهر 18 / ١٤ / ابن عثمان)